

## المحاضرة 5 ج 2 - كتاب البلغة في أحاديث الأحكام - الشيخ

### د. محمد بن كمال الرمحي - الدورة السنوية 52

محمد بن كمال الرمحي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة في الله نستكمل ما بقي من

الاحاديث في كتاب النكاح وهذا باب الخيار والصداق والوليمة. اما الخيار - [00:00:06](#)

فهو اذن الشرع للمرأة امرأة ان تختار امضاء النكاح او او فسخة وهذا يكون اما تخيير الرجل المرأة واما ان يكون ليه؟ امر يتعلق

بالمرأة نفسها من حريتها وعدم حريتها - [00:00:36](#)

فيتعلق هذا الحكم الاماء. بالزوجة اذا كانت امة ثم اعتقت صارت حرة. ذكر في هذا الباب حديث عائشة رضي الله عنها ان بريرة

اعتقت تحت وجه فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:36](#)

هذا الحديث فيه تخيير المرأة. ولذلك اوردته في هذا الباب قال الامام النووي رحمه الله ومن عتقت تحت رقيق او من فيه رق تخيرت

في فسخ النكاح. يعني زوجة امة رقيق. والزوج عبد رقيق. او الزوج فيه رق. يعني بعضه - [00:02:16](#)

حر وبعضه عتيق وهو الذي يعبر عنه الفقهاء بالايش؟ البعض المبعوض يعني بعضه حر وبعضه عبد. اذا كانت المرأة الزوجة امة ثم

اعتقت صارت حرة. خيرها النبي صلى الله عليه وسلم. قال - [00:02:56](#)

ان بريرة بريرة امة التي اشترتها عائشة رضي الله عنها او فيها حديث انما الولاء لمن اعتق. ان بريرة عتقت والعتق زوال الرق. العتق

زوال تحت زوجها يعني وهي زوجة لي عبد وهي زوجة لعبد اسمه - [00:03:26](#)

فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذا فيه ثبوت الخيار الامة بعد عتقها اذا كان زوجها عبدا. اذا كان زوجها عبدا وهذا دليل

على اعتبار الكفاءة في النكاح من حيث ايش؟ من حيث - [00:03:56](#)

حرية وعدمها. فمما يعتبر في النكاح من الكفاءة الكفاءة بين الزوجين قضية الحرية. الان اصبح هذا الزوج ليس كفؤا للزوجة. هي

صارت حرة وهو عبد فاثبت النبي صلى الله عليه وسلم الخيار لبريرة - [00:04:26](#)

وهذا شرط للزوم النكاح. حتى يلزم النكاح يبقى يشترط يشترط الكفاءة في النكاح في قضية حرية وليس لصحته. يعني لو ان

الزوجين واحد حر واحدة امة. والحر تزوج الامة. ليس بينهما تكافؤ في النكاح. لكن هل يجوز - [00:04:56](#)

ها؟ يجوز في اية ولا ما في اية؟ ها ايش؟ ومن لم يستطع منكم طولا ها ان ينكح المحصنات المؤمنات في ايش؟ فمما ملكت ايما نكم

من فتيا نكم دلت الاية على جواز ان ينكح الحر الامان - [00:05:36](#)

حلال ما في شيء لكن لو طرأت لو طرأ الاختلاف في الحرية على الزوجين في اثناء عقد النكاح هنا يحصل الخيار يحق للمرأة ان

تفسخ هذا ان تفسخ هذا العقد. القصة جاءت في روايات عديدة - [00:06:06](#)

وكان النبي عليه الصلاة والسلام يقول لبريرة يشفع لمغيث ان ترجع له فتقول يا رسول الله اتأمرني؟ اتأمرني؟ يقول لا انما انا شافع.

تقول لا اريده. تقول لا اريده فدل ذلك على انها ليست ملزمة. قال انما انا شافع. انا اشفع لمغيث ان ترجعي اليه - [00:06:36](#)

فقط فهذا هو التخيير. قال وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد.

الحديث وفيه زوجتك بما معك - [00:07:06](#)

من القرآن. هذا حديث عن الصداق حديث عن الصداق والمهر والمهر او الصداق سمي صداقا لدالته على صدق رغبة الزوج في نكاح

هذه المرأة. واتوا النساء صدقاتهن نحلة واتوا النساء صدقاتهن نحلة - 00:07:26

قال النبي عليه الصلاة والسلام لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد. وهذا في قصة الواهبة نفسها للنبي عليه الصلاة والسلام جاءت امرأة الى رسول الله عليه الصلاة والسلام قالت يا رسول الله وهبتك نفسي - 00:08:06

فنظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم واطرق. سكت ما اجاب بشيء. فقال قام احد الصحابة رضي الله عنه قال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة او ان رغبت عنها زوجنيها. قلت ما لك حاجة فيها يا رسول الله؟ ما تريد ان تزوجها؟ انا اتزوجها - 00:08:26 فقال عليه الصلاة والسلام هل عندك من صداق؟ عندك شيء تجعله صداقا بينك وبينها قال الرجل اذاري قال اذاري ما عندي شيء. قال وما تفعل بازارك؟ ها وما تفعل بازارك؟ ان اخذته جلست ولا ازار لك. ها؟ يعني لا يصلح - 00:08:56

قال له النبي عليه الصلاة والسلام التمس ولو خاتما من حديد. يعني اذهب الى بيتك ابحت ربما تجد في بيتك خاتم من حديد. ولو خاتما من حديد. فهذا يدل على - 00:09:26

تخفيف المهر وتقليله. وان ما صح بيعه صح ان يكون صداقا ولو قل ولو قل اي شيء يجوز بيعه يصح ان يكون بيعا تباعه يصح ان صداقا. فقال الرجل قال لم اجد ولا خاتما من حديد - 00:09:46

فقال النبي عليه الصلاة والسلام هل معك شيء من القرآن؟ قال نعم. معي سورة كذا وكذا وهذا لصور عددها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم زوجتك ها بما معك من - 00:10:16

من القرآن زوجتكها بما معك من القرآن. وهذا فيه ان النكاح يتم بلفظ التزويج. زوجتكها. بما معك من القرآن الباء هنا بما معك. اما ان تكون باء العوض. واما ان تكون باء السببية. باء العوض يعني زوجتك المرأة - 00:10:36

وجعلت صداقها القرآن. وجعلت صداقة القرآن الذي معك ويدل لهذا المعنى ما ورد في رواية عند الامام مسلم للحديث قال فعلمها من القرآن. فعلمها من القرآن. انت معك سور من القرآن الكريم علمها هذه - 00:11:16

سور من القرآن الكريم صداقا لها مهرها لها. واما اذا كانت الباء للسببية يعني زوجتكها بسبب الذي معك من القرآن كرامة للقرآن الذي معك ارضى ان ازوجك هذه المرأة ولو لم تذكر الصداقة الان. تزوجها دونك - 00:11:46

تون الصداق لاحقا يعني تعطيها ماء ما يسر الله لك من الصداق. وهذا يدل على ان الاولى تسمية الصداق في العقد. وهو الذي جرت عليه عادة عامة الناس ان يسمى المهر في في العقد. يتفق الناس قبل الزواج على المهر. لكن هل يجوز ان يتزوج الانسان - 00:12:16 المرأة دون مهر مسمى؟ نعم يجوز. قال سبحانه وتعالى لا جناح اليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة ما لم تمسوهن يعني ما لم يحصل الدخول او تفرضوا لهن فريضة يعني ما فرضتم لهن مهرا - 00:12:46

ما في مهر ما سميت مهرا. قال لا جناح عليكم ان طلقتم. يعني حصل طلاق وما في صار مسمى. اذا حصل زواج وما في مهر. وما في مهر مسمى قال وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قصة بريدة ما كان من شرط ليس - 00:13:16 في كتاب الله فهو باطل. وهذا للدلالة على مسألة الشروط في النكاح. شروط نكاح هي الشروط التي وضعها الشرع لصحة عقد النكاح. هذي شروط من الله شروط من الشرع. الشروط - 00:13:46

في النكاح ما يحصل من تشارك بين بين الزوجين. فتشترط المرأة مثلا تقول انا اقبل بالزواج لكن بشرط ان ابقى عند اهلي ان ابقى في هذه البلد لا اسافر لا تخرجني - 00:14:16

من بلدي ها يشترط الولي ان تتزوج المرأة بشرط ان تكمل دراستها. بشرط ان تعمل بشرط ان لا تعمل بشرط ان كذا. الى اخره. هذه كلها شروط. هذه الشروط موجودة في الشرع - 00:14:36

لا هذه الشروط الناس تتفق عليها فيما بينهم وهذا الذي يقال له الشروط في النكاح. قال الامام النووي رحمه الله وسائر الشروط ان وافق مقتضى النكاح او لم يتعلق به غرض - 00:14:56

لغى وصح النكاح والمهر. يعني لو ان انسانا شرط شرطا في النكاح هو اصلا من مقتضى العقد ها اصلا هو من يحصل بمجرد حصول العقد. فيقول مثلا انا اتزوج هذه - 00:15:16

المرأة بشرط ان اطأها. طيب هو عقد النكاح اصلا يقتضي حل الوطء ما في داعي للشرط تشتط المرأة فتقول اقبل بهذا الزواج على ان ينفق علي. اكيد هو اصلا هذا - [00:15:36](#)

عقد النكاح ان ينفق الزوج على الزوجة. فهذا هذا الشرط لاغي لا قيمة له لانه حاصل اصلا بايش؟ حاصل اصلا بالعقد. وان خالف ولم يخل بمقصوده الاصيلي صح النكاح وفسد الشرط - [00:15:56](#)

تشتط شرط ليس في كتاب الله. شرط باطل. لكن العقد صحيح. مثل ان يشترط قال كشرط الا يتزوج عليها. او لا نفقة لها. طبعاً كلا المسألتين في خلاف. كلا المسألتين في خلاف. صح النكاح وفسد الشرط. النكاح صحيح - [00:16:26](#)

والشرط فاسد. قال وان اخل كالأ يطأ او يطلق بطل النك اذا لا اشتطت المرأة عليه الا يطأها تقول انا اقبل بالزواج دون وقت. الان هنا خالف لمقتضى العقد مخالف لمقتضى العقد الاصيلي عقد النكاح وبالتالي يبطل هذا الشرط ويبطل العقد - [00:16:56](#)

قال وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عبداً رحن بن عوف وعليه ردع زعفران. فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم؟ فقال يا رسول - [00:17:26](#)

رسول الله تزوجت قال ما اصدقته؟ قال وزن نواة من ذهب. قال فبارك الله لك او لم ولو بشيء او لم ولو بشاه. هذا الحديث في زواج عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه وارضاه من - [00:17:46](#)

عشرة المبشرين بالجنة. رآه النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ردع زعفران. والزعفران النبتة الطيبة المعروفة. وكانت العرب وكانت العرب يتزينون به ويعتبرونه نوعاً من الطيب. وهو من طيب النساء. وهو من طيب النساء - [00:18:06](#)

ولذلك لا في الحج نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن لبس ثوب مسه ايش زعفران او ورس الورس مثل الزعفران نبتة طيبة والناس تتطيب بها. نوع من الطيب وهذا الطيب الذي له لون الطيب الذي له لون في الاصل هو طيب النساء. وزينة النساء - [00:18:36](#)

واما طيب الرجل وزينته ففيما له رائحة وليس له وليس له لون. المهم ان النبي عليه الصلاة والسلام رأى عبدالرحمن بن عوف وعليه ردع زعفران يعني على ثوبه اثر للزعفران. فقال النبي - [00:19:06](#)

صلى الله عليه وسلم ما هي مهيم يعني ما الخبر؟ ايش القصة؟ ليش ارى عليك هذا الزعفران قال يا رسول الله تزوجت امرأة. يعني هذا الطيب علق بي من زوجتي. قال ما اصدقت - [00:19:26](#)

لاحظ ان النبي عليه الصلاة والسلام ما عاتب عبد الرحمن بن عوف قال كيف تتزوج وانا فلا اعرف تخيل انهم في المدينة تخيل انه انهم في المدينة يعني المدينة في زمن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:19:46](#)

يعني كانك تقول المسجد النبوي اليوم. تخيل! هذي المدينة. يعني الناس كلهم يعرفوا بعضهم بعضا ويعرفون اخبار بعض مع ذلك ما عاتبه النبي عليه الصلاة والسلام وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ترتجى البركة بحضوره - [00:20:06](#)

ومع ذلك ما عاتبه. قال ما اصدقته. ايش المهر الذي اعطيتها اياه ما اصدقته ما قال له هل اصدقته؟ قال له ما اصدقته. فدل ذلك على ان من قرري ان يكون النكاح على صداق. قال وزن نواة من - [00:20:26](#)

من ذهب وزن نواة من ذهب. النواة من الذهب معيار. معيار معروف عند الناس. يقولون نواة من الذات هذه النواة تساوي يعني بمقياس اليوم بالجرامات من الذهب تساوي اه اثني عشر جراماً من - [00:20:56](#)

ما الذهب؟ تخيل اثني عشر جرام كان مهرها كان مهرها. يعني اليوم عملتنا كم؟ يعني نحو خمس مئة دينار. خمس مئة نعم؟ الله اكبر. اربع مئة واربعين. ها. يعني شيء يصير شيء يصير فهذا ايضاً فيه تقليل المهر وتخفيفه واقلكن مؤونة اعظمكن بركة - [00:21:16](#)

قال فبارك الله لك. انظر الدعاء النبوي. الدعاء النبوي. فبارك الله لك. الدعاء للمتزوجين دعاء بالبركة. دعاء بالبركة وليس كما كانت العرب تقول بالرفاء ايها البنين بعض الناس لا يزال اليوم يستعملها. قل بالرفاه والبنين او بالرفاء والبنين. هذا خطأ. هذا تهنة الجاهلية. واما - [00:21:46](#)

التهنة النبوية دعاء بالبركة. قال او لم ولو بشاه. وهذا فيه مشروعية الوليمة والوليمة طعام العرس. الوليمة الطعام طعام العرس. وهذا الطعام قال فيه عليه الصلاة والسلام او لم ولو بشاة. او لم ولو بشاة. يستحب تستحب الولي - [00:22:16](#)

ولو بشاه يعني للتقليل ولا تشتط الشاة ولا يشترط اللحم بل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اولم على بعض زوجاته بالتمر والاقط والسمن يعني بدون لحم. وثبت انه اول ما - [00:22:46](#)

على بعضهن بشيء من اللحم. فلو اولم بشاة فهذا امر طيب لو اولم بغيري فهذا امر طيب يعني يولم بالميسور. يولم بالميسور. وهذا فيه اشهار للنكاح. هذا ايضا ما يدعى ويقال آآ فلان وفلان خمس عشرة عشرين دون مباهاة ودون مغالاة ودون آآ ما يحصل من الناس - [00:23:06](#)

من التنافس فيقولون فلان آآ عمل وليمة لفلانة في زواجه بفلانة آآ على كذا وكذا ودعا الف رجل دعا خمس مئة رجل لا داعي لها. لا داعي لهذا بل هذا ربما يدخل في الاسراف والحرام. وانما - [00:23:36](#)

يؤلم ولو بشيء يسير من باب اشهار النكاح ومن باب شكر الله عز وجل على نعمة الزواج. قال او لم ولو بالشاة. الوليمة الوليمة مأخوذة من الاستماع مأخوذة من الاجتماع فيقولون مثلاً آآ اولم الرجل - [00:23:56](#)

اذا اجتمع امره فالوليمة سميت وليمة لانها طعام بسبب اجتماع الرجل والزوجة قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها. وهذا فيه - [00:24:26](#)

وجوب حضور الوليمة لمن دعي اليها. قال النووي رحمه الله وليمة العرس سنة اجابة اليها فرض عين. وهذا مذهب الجمهور من الفقهاء ان حضور الوليمة واجب انه يجب على الانسان اذا دعي الى وليمة ان يحضرها. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه -

[00:24:56](#)

عنه انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة. يدعى له الاغنياء ويترك الفقراء. ومن ترك الدعوة فقد عصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وانفرد مسلم برفعه. يعني هذا الحديث - [00:25:26](#)

موقوفا على ابي هريرة ومرفوعا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. شر الطعام بئس الطعام. وهذا ليس ذماً للطعام وانما ذم للطريقة التي حصل بها هذا الطعام وهو انه دعي اليها الغني - [00:25:46](#)

ومنع منها الفقير. طب ايها احوج الى الطعام؟ فقير. الفقير فلا يتقصد الانسان في الدعوة الى طعام الوليمة ان يدعو الاغنياء ويترك الفقراء. فهذا امر مذموم. قال ومن ترك دعوة يعني ما جاء ما حضر فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. فدل هذا التعبير بمعصية - [00:26:06](#)

الله ومعصية رسوله صلى الله عليه وسلم على وجوب حضور الوليمة اذا دعي اذا دعي الانسان اليها. وعن عائشة رضي الله عنها ان اشترت نمرقة فيها تصاوير. النمرقة الوسادة. الوسادة التي يجلس الانسان عليها او يتكى - [00:26:36](#)

اليها. قالت فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل. رأى النمرقة وعليها هذي التصاوير هذه الرسم الذي فيه الروح قالت فعرفت في وجهه الكراهة. تقول عائشة - [00:27:06](#)

رضي الله عنها واياه فيها من الفطنة رضي الله عنها وارضاهها والفقهاء وحسن عشرة للنبي صلى الله عليه وسلم ما يدعوها الى معرفة ما يحبه عليه الصلاة والسلام وما يكرهه. فلما قام على الباب - [00:27:26](#)

عرفت الكراهة في وجهه. عرفت في وجهه انه كره شيئاً. فقال فقلت يا رسول الله توبوا الى الله والى رسوله. بادرت بالتوبة. فيه شيء اغضب النبي عليه الصلاة والسلام. قبل ان تعرف ما هو؟ قالت انا - [00:27:46](#)

وهذا فيه الدلالة على صحة التوبة العامة دون استحضار لمفردات الذنوب فلو تاب الانسان قال اللهم اني اتوب اليك من كل ذنب. توبة صحيحة. لا يشترط لصحة التوبة ان - [00:28:06](#)

يذكر الانسان معاييه وذنوبه بالتحديد. وهذا ايضا فيه حسن عشرتها للنبي صلى الله عليه وسلم بصفته زوجها لها. فالمرأة تبادر الى ما فيه رضا زوجها. فاذا عرفت الكراهة في وجهه من شيء فانها تعتذر تبادر بالاعتذار - [00:28:26](#)

يعني لا تلجأ المرأة زوجها انه لابد ان يصرح لها في كل شيء. يقول لها لا لا تفعلي كذا. هذا خطأ. هذا لا لا يجوز هذا لا يصح هذا مذموم ها؟ لا لا داعي. مجرد انك عرفت ان زوجك كره شيئاً من تقاسيم وجهك - [00:28:56](#)

اعتذري اتركي هذا الامر. قالت ماذا اذنبت؟ ايش الخطأ؟ بعد ايش؟ بعد التوبة فقال ما بال هذه النمرقة؟ ايش قصتها؟ من اين

جاءت؟ فقالت فقلت شريتها لتقعد عليها وتوسدها. هذا هديهم رضي الله عنهم وارضاهم - [00:29:16](#)

الذي يحبونه من زينة الدنيا ومتاعها. يجعلونه للنبي صلى الله عليه وسلم هذا صدق صدق المحبة. صدق المحبة. فلما ترى شيئا في السوق ويعجبك. تقول والله هذا هذا لا يليق الا بالوالد. هذا لا يليق الا بفلان. هذا دليل عنك ايش؟ تحبه. فاشتريتها رضي الله -

[00:29:46](#)

عنها وتقول ايش؟ يتوسدها رسول الله صلى الله عليه وسلم. ليس لنفسها لا تريدها لا. اعجبتها فاتت بها لمن للنبي صلى الله عليه

وسلم فقال ان اصحاب هذه الصور اذا الانكار لما كان - [00:30:16](#)

على النمرق من ايش؟ من صورة. يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتكم. انت خلقت هذا بيدك صورته رسمت هذا الرسم

بيدك في مضاهاة لخلق الله فيه الروح يقال له يوم القيامة احيي ما خلقت - [00:30:36](#)

يستطيع انفخ فيه الروح لا يستطيع. وقال ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة وحاله عليه الصلاة والسلام اكمل الحال. اكمل

الحال. وحاله عليه الصلاة والسلام ان بيته بيت - [00:30:56](#)

تعوده الملائكة وترتاده. فلا يريد عليه الصلاة والسلام ان يكون في بيته ما يمنع او من دخول الملائكة مما حرم الله جل جلاله. هذا

الحديث لماذا ساقه آا الامام ابن ملقي - [00:31:16](#)

الله في هذا الباب للدلالة على مسألة مستثناة من وجوب اجابة الدعوة. طيب دعاك رجل الى وليمة. دعاك رجل الى وليمة الى طعام

عرس يجب ان تجيب. يجب ان تلبي الدعوة. لكن - [00:31:36](#)

في استثناء وهو قال ومن المنكر فراش حرير وصورة حيوان على سقف او جدار او وسادة او ستر او ثوب ملبوس. يعني اذا كان في

هذا العرس وفي هذه المناسبة من اجتماع الناس على طعام الوليمة اذا كان فيها ما ينكر اذا كان فيها محرمات - [00:31:56](#)

فان لك الا الا تجيب الدعوة. كما ان النبي صلى الله عليه وسلم امتنع من دخول البيت لما فيه من هذا المنكر حتى ازيل. كتاب القسم

والنشوز. القسم هو القسم بين الزوجات. المبيت عند الزوجات. والنشوز هو نشوز المرأة - [00:32:26](#)

وان امرأة خافت من بعلها نشوزا النشوز مأخوذ من نشز الشيء اذا ارتفع ونشوز المرأة على زوجها ترفعها على زوجها. فلا تطيع امرها

هذه امرأة ناشز اذا دعاها الى حاجته لا لا تلبي هذه - [00:32:56](#)

امرأة ناشز هذا نشوز. قال عن انس رضي الله عنه قال من السنة من السنة اي سنة النبي صلى الله عليه وسلم اذا تزوج البكر على

الثيب اقام عندها سبعا ثم قسم - [00:33:26](#)

واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم. قال ابو بكر يعني عبدالله بن زيد الجرمي قال ولو شئت لقلت ان انا رفعه الى

رسول الله صلى الله عليه وسلم. في هذا الحديث بيان السنة في - [00:33:46](#)

القسم بين الزوجات. الاصل الاصل في القسم بين الزوجات العدل بالتسوية في قسم لكل امرأة ليلة يقسم لكل امرأة ليلة يبيت عند

كل امرأة ليلة فاذا استحدث نكاحا اذا تزوج هو اصلا له زوجة وتزوج الثانية. فانه - [00:34:16](#)

اذا كانت هذه المرأة الزوجة الثانية بكرا اقام عندها سبع ليال اقام عند سبع ليال ثم قسم. ثم قسم يبيت عند الاولى ليلة وعند الثانية

ليلة. عند الاولى ليلة وعند - [00:34:46](#)

ثانية ليلة وهكذا. اما اذا تزوج ثيبا اما اذا تزوج ثيبا فانه يقيم عندها ثلاث ليال فقط ثم قسم ليلة عند الاولى وليلة عند الثانية وهذا

هو العدل الواجب. هذا هو العدل الواجب. ولا يلزمه ولا يلزمه اذا - [00:35:06](#)

قام عند البكر سبعا ان يرجع سبع ليال عند الاولى. لا. عند الاولى ليلة وعند الثانية ليلة. ولا يلزمه اذا تزوج واقام عندها ثلاث ليال ان

يقضي ثلاث ليال الاولى. لا الاولى لها ليلة وليلة. يقسم بالعدل يرجع الى الاصل - [00:35:36](#)

في المبيت وهو ليلة بليلة عند كل واحدة من ازواجه. واما البكر فيخصها بسبع ليال واما الثيب فيما يخص بثلاث ليال والبكر احوج

الى المؤانسة من الثيب. البكر فيها من الخجل - [00:35:56](#)

ما ليس في الثيب وفيها من الوحشة. يعني هذه عاشت عمرها عند أهلها والآن خرجت الى بيت الى بيت جديد تحتاج الى الى مؤانسة جاء الشرع بان يكون لها سبع ليال - [00:36:16](#)

ولما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة رضي الله عنها قسم لها ثلاث ليال بقي عندها ثلاث ليال لانها رضي الله عنها تزوجها ثيبا. ثم قال لها عليه الصلاة والسلام ليس بك - [00:36:36](#)

على اهلك هوان. يعني الان سابدأ في القسم لباقي زوجاتي ليلة ليلة. وهذا ليس لهوانك على اهلك امرأة كريمة عزيزة عند اهلك وهذا من حسن عشرته عليه الصلاة والسلام قال ان شئت سبعت لك - [00:36:56](#)

اذا شئت ابقى عندك في سبع ليالي ما لا اشكال. وان سبعت لك سبعت لسائر نسائي. اذا سبعت ذكي لابد من العدل لابد ان اقضي لباقي نساء السبع ليالي. لكن لو بقي ثلاث ليالي فقط وذهب رجع الى زوجاته - [00:37:16](#)

لا لا يشترط القضاء. وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد سفر اقرع بين نسائه. فطارت القرعة لعائشة وحفصة. كان هديه عليه الصلاة والسلام اذا اراد ان يسافر سفرا - [00:37:36](#)

طبعاً اذا اراد ان يسافر سفرا ان يقرع بين نسائه. القرعة القرعة تكون بالسهم تكون باي طريقة باي طريقة فتكون هذه القرعة فالذي يخرج سهمه من زوجاته يأخذها ومعه في هذا السفر. وهذا يستثنى من اصل القسم. فلو ان الرجل فلو ان - [00:37:56](#)

سافر سفرا لمدة شهر. اقرع بين نسائه يجب عليه ان يقرع بينهم. يجب عليه ان يقرع بينهم لا يجوز له ان يتشهى ينتقي يقول فلانة تذهب معي. طيب والباقي؟ ليش ما يذهبن معك؟ فيجب عليه ان يعدل. ايش طريقة العدل - [00:38:26](#)

كلهن تساوين في وجوب القسم. فايش يفعل؟ يحل ذلك قرعة فالقرعة امر شرعي. القرعة امر شرعي عند التساوي في الحق دون دون مرجح. قال النووي رحمه الله ومن سافر لنقلة حرم ان يستصحب بعضهن. يعني واحد ينتقل انا في عمان - [00:38:46](#)

اريد ان انتقل الى بلد اخر لا يجوز له ان يأخذ بعض ازواجه ويترك الباقي لا يجب ان يأخذ الجميع الكل لانه سفر دائم هذا. لكن اذا كان السفر منقطعا عدة ايام وسيرجع قال - [00:39:16](#)

وفي سائر الاسفار يستصحب بعضهن بالقرعة. وهذه القرعة قلنا على الايش؟ استحباب الوجوب. على على بوجوب قال ولا يقضي مدة سفره. يعني ذهب الان سافر النبي عليه الصلاة والسلام بعائشة وحفصة - [00:39:36](#)

مدة شهر مثلا رجع عليه الصلاة والسلام من سفره لم يقض لباقي نسائه رجع الى القسم المعتاد ليلة ليلة وهكذا. ولم يقضي فالرجل اذا كان عنده عدة زوجات اقرع بينهم وخرجت - [00:39:56](#)

على فلانة واخذها معه في السفر لا يلزمه ان يقضي لباقي زوجاته المدة التي قضته معه زوجته التي ظهرت او خرجت القرعة عليها. قال وعنها يعني عائشة رضي الله عنها وارضاهها ان سودة ابن بنت - [00:40:16](#)

زمنة وهبت يومها لعائشة. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سودة حديث عائشة رضي الله عنها ايضا عن سودة بنت زمعة وسودة بنت زمعة اول زوجة - [00:40:36](#)

اول زوجة دخل بها النبي صلى الله عليه وسلم بعد خديجة رضي الله عنها وارضاهها. عقد النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاة خديجة رضي الله عنها وارضاهها على عائشة - [00:40:56](#)

وكانت صغيرة ولم يدخل بها ثم تزوج سودة ودخل بها. فعقده على عائشة قبل عقده على سودة ودخله بسودة قبل دخوله عائشة رضي الله عنهن وارضاهها سودة رضي الله عنها امرأة كبيرة لما تقدم بها السن - [00:41:16](#)

خشيت ان يفارقها النبي صلى الله عليه وسلم. وهي تريد ان تبقى زوجته لتكون كذلك في الآخرة. زوجة له عليه الصلاة والسلام فمن حكمتها وفقهها وحسن تصرفها انها وهبت ليلتها لعائشة. تعرف ان النبي - [00:41:46](#)

عليه الصلاة والسلام يحب عائشة رضي الله عنها. فوهبت ليلتها لعائشة رضي الله عنهما هبة الليلة تنازل عن حقها من زوجها. يعني له عليه الصلاة والسلام الحق ان ان يبيت عندها ليلة وهي لها الحق في ذلك. تنازلت عن هذه الليلة. قالت الليلة التي تبيتها عندي انا اتنازل بها لعائشة تبيت هذه - [00:42:16](#)

ليلة عندها. فصار لعائشة رضي الله عنها ها ليلتان. فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سوداء. يعني يبيت عند عائشة الليلة التي لها اصلا. ويبيت عند عائشة الليلة التي كان ينبغي ان يبيتها - [00:42:46](#)

ها عند سوداء. وهذا لابد ان يكون برضى الزوج. لان الزوج له حق في المرأة. يعني هي تنازلت نعم هي تنازلت لكن لو ان الزوج رفض قال لا انا اريد ان ابيت عندك. فلا تلزمه - [00:43:06](#)

لا يجوز لها ان تلزمه. قال النووي رحمه الله ومن وهبت حقها لم يلزم الزوج الرضا لكن لو رضي يتم. قال فان رضي ووهبت لمعينة بات عندها ليلتهما كما في - [00:43:26](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وقيل يواليهما. يعني الان رجل عنده اربع زوجات. واحداهما تنازلت رقم ثلاثة مثلا. حتى نميز الاولى تنازلت للثالثة. هو يبيت عند الثانية الثالثة الرابعة. الاولى الثانية الثالثة الرابعة. هكذا يقسم. طيب. الاولى تنازلت للثالثة. فاء - [00:43:46](#)

اقسم للثانية ثم للثالثة ثم للرابعة ثم للثالثة ثم للثانية ثم للثالثة ثم للرابعة. وقال بعض اهل العلم يواليهما في قسم الثانية الثالثة الثالثة الرابعة. الثانية ثالثة الثالثة الرابعة. وهكذا. بوب الامام البخاري على هذا الحديث باب المرء - [00:44:16](#)

تهب يومها من زوجها لضررتها وكيف يقسم ذلك. اذا حصل الرضا كيف يقسم هل يواليهما ولا يبقى الليلتين كما هما؟ النبي عليه الصلاة والسلام ايش فعل؟ قسما ليلتين فكان اقسما لعائشة يومها ويقضي ويبيت عند نسائه ثم اذا جاءت ليلة سوداء - [00:44:46](#)

عند عائشة رضي الله عنها. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرأة كالضلع ان اقمته كسرتها وان استمتعت بها استمتعت فيها عوج وهذا في بيان العشرة النساء وكيف - [00:45:16](#)

عشر الزوج امرأته. قال سبحانه وعاشروهن بالمعروف. وعاشروهن بالمعروف. قال عليه الصلاة والسلام استوصوا بالنساء خيرا. استوصوا بالنساء خيرا. اوصى بهن عليه الصلاة والسلام. قال فيما قال عليه الصلاة والسلام المرأة كالضلع والضلع - [00:45:46](#)

الضلع لا يقوم. الضلع مائل. فيه اعوجاج هكذا خلقه الله واحد رأى ضلعا مائلا قال لا يعجبني. اريد ان اجعله مستقيما. كيف يستقيم؟ يكسره غير ذلك لا يستقيم سيبقى على عوجه. قال ان اقمته كسرتها - [00:46:16](#)

ان اقمته المرأة كسرتها. يعني لن تدوم العشرة بينك وبينها. وان استمتعت فيها استمتعت وفيها عوج. وفيها عوج فيها نقص. اقبل بهذا النقص. اقبل بهذا النقص اصلح المرأة قدر استطاعتك. لكن اعلم انه سيبقى فيها اخلاق - [00:46:46](#)

وصفات لا تحبها. لا نظرت في امرأة اخرى فيها ما تحبه من الصفات وليس في الاولى ستجد في الثانية صفات اخرى لا تحبها فهذا فيه ان يعاشر الرجل امرأته على ما فيها من على ما فيها من عيب - [00:47:16](#)

نقص ولا يفرك مؤمن مؤمنة. ان سخط منها خلقا رضي منها اخر. تكره منها صفة لكن فيها صفات اخرى تحبها تكره منها خلقا لكن فيها صفة فيها اخلاق اخرى جيدة اخلاق يحبها الرجال في النساء - [00:47:46](#)

قال وعنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح. وفي مسلم كان الذي في السماء ساخطا عليه - [00:48:06](#)

ها حتى يرضى عنها. هذا الحديث اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه كناية عن رغبته في جماعها فابت ان تجيء يعني رفضت ذلك. في رواية فبات غضبان عليها دعاها الى الفراش امتنعت غضب عليها هنا تغضب عليها الملائكة وتلعنها الملائكة ويغضب - [00:48:26](#)

عليها الله حتى يرضى الزوج. او حتى تصبح. لكن لو ان هذا الزوج لم يبت غضبان على زوجته عذرة سمحها اذن له قال هي مريضة لعلها متعبة لعلها ما التمس لها عذر ولم يغضب - [00:48:56](#)

وهذا من حسن العشرة ما يتسبب الرجل في لعن زوجته. ما يتسبب الرجل في ان ان تكون زوجته ملعونة تلعنها الملائكة ويغضب الله عليها. فعذرنا سامحها. حق له واسقطه لا يريد - [00:49:16](#)

فهن لا يحصل الوعيد على المرأة. قال يعني ان غضب لعنتها الملائكة حتى ستصبح في رواية مسلم كان الذي في السماء يعني الله سبحانه وتعالى ساخطا عليها حتى يرضى عنها - [00:49:36](#)

حتى يرضى عنه. فرضى الزوج رضا الزوج امر عظيم في حياة المرأة. يجب على المرأة ان تحرص على اطبائي زوجها. كتاب الخلع  
الخلع نوع من الفراق الذي يحصل بين الزوجين. الفراق - 00:49:56

بين الزوجين يحصل بالخلع ويحصل الطلاق. الخلع مأخوذ من خلع الشيء يعني ها نزعها نزعها والخلع فرقة على عوض الخلع فرقة  
على عوض. وفي فيه قول الله سبحانه فان خفتهم الا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما في - 00:50:26  
به فان خفتهم الا يقيما حدود الله. اذا حصل بين الرجل وبين المرأة من سوء العشرة ما يخشى معه الا تقام حدود الله الا يقف الزوجان  
عند حقوقي كل منهما فيعتدل واحد منهما على حق الآخر ويقصر الرجل في حق المرأة والمرأة - 00:51:06  
في حق الرجل ما عاد في اقامة لحدود الله في هذا النكاح. قال فلا جناح عليهما فيما افتدت به الاصل لا يجوز للرجل ان يأخذ من مال  
المرأة من مهرها شيئا انت اعطيتها المهر صار لها - 00:51:36

لا يجوز لك ان تأخذه. الا بطيب الا بطيب نفسها. فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا قال فان خفتهم الا يقيما حدود الله  
فلا جناح عليهما يعني لا حرج - 00:51:56  
ولا اثم عليهما على الزوج والزوجة فيما افتدت به يعني فيما بذلته من المال فداء لنفسه يعني المرأة قالت انا لا استطيع الاستمرار في  
الحياة واريد المفارقة. الرجل لا يريد ان يطلق. تقول انا اعطيك مالا انا اعطيك مالا في مقابل ايش؟ في مقابل الفرقة - 00:52:26  
هذا اذا تم بلفظ الخلع او بلفظ الطلاق فكلاهما طلاق على عوض وهو خلع. وهو خلع. فراق على ايش؟ على عوض. ذكر فيه قصة امرأة  
ثابت ابن قيس وهي الاصل في هذا الباب قال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة ثابت ابن - 00:52:56  
قيل انها جميلة بنت ابي بن سلول. اخت عبدالله بن ابن ابي بن سلول يعني بنت الرجل المنافق اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت  
يا رسول الله ثابت ابن - 00:53:26

قيس زوجها ما اعتب عليه في خلق ولا دين. في آ بعض الالفاظ ما اعيبه عليه في خلق ولا دين يعني انها لا تذمه في دينه ولا في  
خلقه. تقول رجل لا ينقصه شيء في - 00:53:46  
ولا في اخلاقه ولكني اكراه الكفر في الاسلام. تقول اكراهه ان استمر معه في العشرة ولا استطيع ان اطيعه. كرهته. ما في عيب لا  
في دين ولا في خلق لكنني ايش؟ لا استطيع ان ان اطيعه. فاخشى انني اذا ما اطعته انا اقع في كفران العشير. وهو - 00:54:06  
محرم في الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتروا الدين عليه حقيقته في بعض الروايات انه تزوجها على حديقة. يعني مهرها  
كان حديقة. هذي الحديقة. قالت نعم. ارد عليه - 00:54:36

هي حديقته. الحديقة التي اعطاني اياها صداقا مهرها اردتها ارجعها له. قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لثابت ابن قيس اقبل  
الحديقة وطلقها تطليقة. اقبل الحديقة وطلقها. طلقها تطليقة يعني هذا الطلاق وهذه الفرصة - 00:54:56  
التي حصلت على ايش؟ على عوض على هذه الحديقة التي بذلتها فداء لنفسها وقوله وطلقها تطليقة. المقصود ان هذه طلاقة  
واحدة نعم. لكنها طلاقة بائنة وليست رجعية. يعني تبين منه المرأة. لا يستطيع ان يرجعها - 00:55:26  
لانه لو استطاع ان يرجعها في العدة لا قيمة للفداء اخذ نداء وطلق تطليقه ثم ارجعه. قال ارجع وبقي المهر عنده. بقي المال عنده  
فهذا ايش؟ هذا يخالف خالفوا مقصود الخلع. قال اقبل الحديقة وطلقها تطليقة - 00:55:56  
والعوض في الخلع عوض في الخلع قد يكون المهر كله قد يكون شيئا من المهر قد يكون اكثر من المهر. قال الامام النووي رحمه الله  
هو فرق هو فرقة بعوض بلفظ طلاق او خلع. فاذا حصل فرقة بين الزوجين بعوض بذلته - 00:56:26  
مرأة فانه خلع سواء قال لها طلقته او قالت له خالعتك بلفظ الخلع او الطلاق فكلاهما خلع وهذا الخلع فيه احكام هل يأخذ حكم  
الفسخ او يأخذ حكم الطلاق فمذهب الشافعي انه طلاق قال هو فرقة بعوض بلفظ طلاق - 00:56:56  
او او خلع. ومن اهل العلم من قال لا بل هو فسخ. وينبني على ذلك الاختلاف في العدة. فاذا كان طلاقا عدة المطلقة فعليها ثلاثة قروء.  
واما اذا كان فسخا فانها يكفي ان تستبرأ بحيضة - 00:57:36  
وهناك احكام اخرى ايضا تتعلق بالخلع. يبقى معنا ان شاء الله كتاب الطلاق العدد في الدرس القادم باذن الله والله اعلم وصلى الله

وسلم على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين - 00:57:56